

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 243 @ الصلاح : بعلو الطريق الذي رواه عنه على طريق ذلك المصنف ، وعبارته : ولو لم يكن ذلك عاليا فهو - أيضا - موافقة / وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات إليه . انتهى .

قال العراقي : وفي كلام غيره من المخرجين إطلاق اسم الموافقة والبدل مع عدم العلو ، فإن علا قالوا : موافقة عالية أو بدلا عاليا .

ووقع في كلام الظاهري والذهبي : فوافقناه بنزول فسمياه مع النزول موافقة . وقال الجلال السيوطي : وقد تطلق الموافقة والبدل مع عدم العلو بل ومع النزول - أيضا - ووقع في كلام الذهبي وغيره .